

تفسير ابن كثير

لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ ^ط وَمَن قَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فليَنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ ^ج لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا
إِلَّا مَا آتَاهَا ^ج سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا

وقوله : (لينفق ذو سعة من سعته) أي : لينفق على المولود والده ، أو وليه ، بحسب

قدرته (ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكلف الله نفسا إلا ما آتاها) كقوله :

(لا يكلف الله نفسا إلا وسعها) [البقرة : 286] . روى ابن جرير : حدثنا ابن حميد ،

حدثنا حكام ، عن أبي سنان قال : سأل عمر بن الخطاب ، عن أبي عبيدة فقيل : إنه

يلبس الغليظ من الثياب ، ويأكل أخشن الطعام ، فبعث إليه بألف دينار ، وقال للرسول :

انظر ما يصنع بها إذا هو أخذها : فما لبث أن لبس اللين من الثياب ، وأكل أطيب الطعام

، فجاءه الرسول فأخبره ، فقال : رحمه الله ، تأول هذه الآية : (لينفق ذو سعة من

سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله) وقال الحافظ أبو القاسم الطبراني في معجمه

الكبير : حدثنا هاشم بن مرثد الطبراني ، حدثنا محمد بن إسماعيل بن عياش ، أخبرني

أبي ، أخبرني ضمضم بن زرعة ، عن شريح بن عبيد ، عن أبي مالك الأشعري - واسمه

الحارث - قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " ثلاثة نفر ، كان لأحدهم عشرة دنانير ، فتصدق منها بدينار . وكان لآخر عشر أواق ، فتصدق منها بأوقية . وكان لآخر مائة أوقية ، فتصدق منها بعشر أواق " . فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " هم في الأجر سواء ، كل قد تصدق بعشر ماله ، قال الله تعالى : (لينفق ذو سعة من سعته) هذا حديث غريب من هذا الوجه . وقوله : (سيجعل الله بعد عسر يسرا) وعد منه تعالى ، ووعدده حق ، لا يخلفه ، وهذه كقوله تعالى : (فإن مع العسر يسرا إن مع العسر يسرا) [الشرح : 5 ، 6] وقد روى الإمام أحمد ، حديثا يحسن أن تذكره ها هنا ، فقال : حدثنا هاشم بن القاسم ، حدثنا عبد الحميد بن بهرام ، حدثنا شهر بن حوشب قال : قال أبو هريرة : بينما رجل وامرأة له في السلف الخالي لا يقدران على شيء ، فجاء الرجل من سفره ، فدخل على امرأته جائعا قد أصاب مسغبة شديدة ، فقال لامرأته : عندك شيء ؟ قالت : نعم ، أبشر ، أتاك رزق الله ، فاستحثها ، فقال : ويحك ! ابتغي إن كان عندك شيء . قالت : نعم ، هنيئة - ترجو رحمة الله - حتى إذا طال عليه الطوى قال : ويحك ! قومي فابتغي إن كان عندك شيء فائتيني به ، فإني قد بلغت وجهدت . فقالت : نعم ، الآن

ينضج التنور فلا تعجل . فلما أن سكت عنها ساعة وتحينت أن يقول لها ، قالت من عند نفسها : لو قمت فنظرت إلى تنوري ؟ فقامت فنظرت إلى تنورها ملآن من جنوب الغنم ، ورحيها تطحنان . فقامت إلى الرحي فنفضتها ، واستخرجت ما في تنورها من جنوب الغنم . قال أبو هريرة : فوالذي نفس أبي القاسم بيده ، هو قول محمد - صلى الله عليه وسلم - : " لو أخذت ما في رحيها ولم تنفضها لطحنتا إلى يوم القيامة " وقال في موضع آخر : حدثنا أبو عامر ، حدثنا أبو بكر ، عن هشام ، عن محمد - وهو ابن سيرين - عن أبي هريرة قال : دخل رجل على أهله ، فلما رأى ما بهم من الحاجة خرج إلى البرية ، فلما رأت امرأته قامت إلى الرحي فوضعتها ، وإلى التنور فسجرتة ، ثم قالت : اللهم ارزقنا . فنظرت ، فإذا الجفنة قد امتلأت ، قال : وذهبت إلى التنور فوجدته ممتلئاً ، قال : فرجع الزوج قال : أصبتم بعدي شيئاً ؟ قالت امرأته : نعم ، من ربنا . قام إلى الرحي ، فذكر ذلك للنبي - صلى الله عليه وسلم - فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : " أما إنه لو لم ترفعها ، لم تزل تدور إلى يوم القيامة "